

ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⴰⴳⴷⴰⵢⵜ
ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⴰⴳⴷⴰⵢⵜ
ⵏ ⵍⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⴰⴳⴷⴰⵢⵜ
ⵏ ⵍⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⴰⴳⴷⴰⵢⵜ



المملكة المغربية
وزارة الشباب
والثقافة والتواصل
قطاع الثقافة

Royaume du Maroc
Ministère de la Jeunesse, de la Culture et de la Communication
Département de la Culture

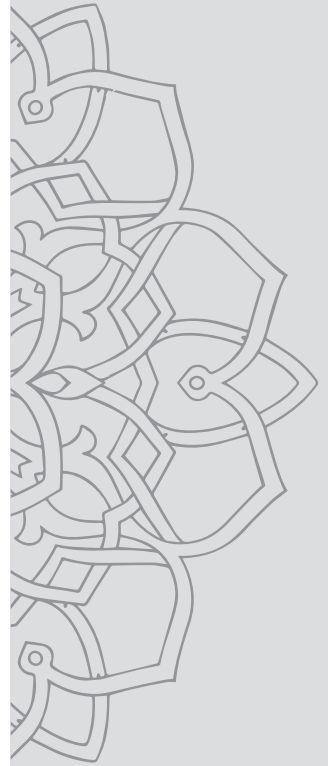
دفتر تحملات برنامج دعم النشر والكتاب

2025



يتم تقديم دعم النشر والكتاب وفقا للمرسوم رقم 2.12.513 الصادر في 2 رجب 1434 (13 ماي 2013) المتعلق بدعم المشاريع الثقافية والفنية كما تم تغييره وتتميمه، والقرار المشترك بين وزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1274.14 الصادر في 10 جمادى الأولى 1435 (12 مارس 2014) المتعلق بتحديد كيفية دعم النشر والكتاب.

وفي إطار مقتضيات المرسوم والقرار المشار إليهما آنفا، تم اعتماد دفتر حملات يوضح مسطرة تقديم طلبات عروض المشاريع، وطبيعة معايير وشروط الاستفادة من هذا الدعم، بالإضافة إلى الأهداف والمجالات والمستفيدين والمبالغ وطرق الصرف.



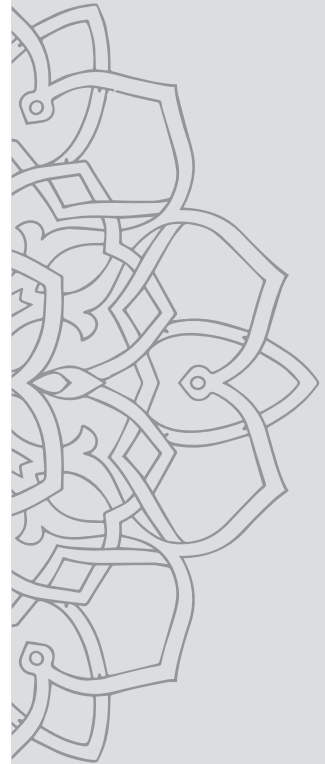
المجالات المستهدفة

5.	نشر الكتاب	المجال 1
11	نشر المجلات الثقافية	المجال 2
15	إطلاق وتحديث المجلات الثقافية الإلكترونية	المجال 3
19	المشاركة في المعارض الدولية للكتاب	المجال 4
22	النشر الخاص بالأشخاص في وضعية إعاقة بصرية	المجال 5
26	دعم مكتبات البيع: الإحداث والتحديث والتنشيط	المجال 6
31	مشاركة الكتاب المغاربة في إقامات المؤلفين	المجال 7



مقتضيات عامة ومشاركة

- تودع جميع طلبات الدعم في كل مجالات النشر والكتاب، لزوما وحصرًا، في المنصة الإلكترونية الرسمية على الرابط التالي: <http://daam.minculture.gov.ma>
- لا يسمح بالترشح لأكثر من مجالين اثنين لنيل الدعم في قطاع النشر والكتاب؛
- لا تقبل الأطروحات الجامعية للدعم إلا بعد تحويلها إلى كتب معدة للنشر، مع التوصية بالإشارة إلى أصلها كأطروحة جامعية؛
- لا تقبل الكتب والمجلات البيداغوجية والمدرسية، أو تلك التي هي عبارة عن تجميع لأشغال الندوات؛
- لا يقبل دعم الكتب والمجلات ذات الصبغة الصحفية أو التي هي عبارة عن مقالات منشورة في جرائد أو مواقع إلكترونية؛
- لا تدعم مشاريع الكتب المرشحة من لدن أكثر من دار نشر واحدة؛
- يجب أن تكون المشاريع المرشحة لدعم الكتاب الأمازيغي مكتوبة بحرف تيفيناغ، مع ترجمة عنوان الكتاب إلى اللغة العربية؛
- يتم إيلاء عناية خاصة لـ:
 - ترجمة الكتب والإبداعات الأدبية المؤلفة من لدن مغاربة العالم؛
 - كتب الجيب الخاصة بروايات الكتاب المغاربة الأكثر مبيعًا، مع إعطاء الأولوية لتلك المكتوبة باللغة العربية؛
 - الكتاب الموجه للأطفال واليافعين؛
 - الكتاب المؤلف باللغة الأمازيغية أو بالتعبير الحساني؛
 - الإبداعات النسائية؛
 - الكتاب المؤلف من طرف الشباب؛
 - الكتاب الأول؛
 - مشاريع إحداث مكتبات البيع.
- الأفكار الواردة في الكتب والمجلات المدعمة تعبر عن آراء أصحابها ولا تمثل الوزارة.
- احترام معايير الاختيار واستيفاء الوثائق المطلوبة في ملف الترشيح شرط أساسي لنيل الدعم؛
- تستبعد لجنة دراسة المشاريع المرشحة كل ملف غير مكتمل الوثائق؛
- يعتبر إعلان نتائج الدعم بالموقع الرسمي للوزارة بمثابة إشعار لصاحب المشروع المقبول دعمه؛
- كل مخالفة للمقتضيات التنظيمية لمنح الدعم، وكذا لشروط الدعم المنصوص عليها في دفتر التحملات هذا، سيترتب عليها تطبيق الإجراءات الجزائية التي حددها القرار المشترك لوزير الثقافة والاقتصاد والمالية المتعلق بتحديد كيفية دعم النشر والكتاب.



المجال

1

نشر الكتاب





المستفيدون:

- مقاولات النشر المغربية التي يملكها أشخاص من جنسية مغربية؛
- الجمعيات الثقافية العاملة في مجال النشر.

الأصناف المستهدفة:

- كتب الأطفال والياfecين؛
- الكتاب الثقافي؛
- المصنفات الثقافية المترجمة.

أصناف الحوامل المقبولة:

- الكتاب المطبوع؛
- الكتاب السمعي: يجب أن يكون الكتاب مسجلا صوتيا بطريقة مهنية داخل استديو مختص؛
- الكتاب الرقمي:
 - ◀ يجب إنتاج الكتب الرقمية بثلاثة تنسيقات مختلفة على الأقل:
 - PDF للتصفح على المنصات ؛
 - XML مهيكّل وقابل للتكيف؛
 - ePub مستجيب للمعايير المعمول بها (3 ePub أو ePub ذي التخطيط الثابت أو ePub القابل لإعادة التدفق) ، من أجل إتاحتها للجمهور؛
 - ◀ يجب أن تكون الكتب الرقمية متاحة من خلال موزع إلكتروني.

وصف المشاريع / الفئات:

• كتب الأطفال والياfecين:

- أدب الطفل: كتاب الصور- ألبوم- الكتاب البلاستيكي - الكتاب الكرتوني- الكتاب الصوتي - القصص المصورة - الحكايات - الكتب الوثائقية ... إلخ؛
- أدب الياfecين: روايات - قصص مصورة - كتب وثائقية - مانغا، ... إلخ؛

• يجب ألا يتجاوز عدد المشاريع المقدمة 02 مشروعًا لكل مقالة أو جمعية.

• لا يقبل الترشيح للدعم إلا لفائدة المؤلفين والمترجمين المغاربة.

• لا يمنح الدعم لكتاب سبق نشره، باستثناء نفائس المطبوعات المغربية والكتب الفائزة بجائزة المغرب للكتاب.

• لا تقبل ترشيحات الكتب البديعة.

• الكتاب الثقافي:

- الدراسات الأدبية والفنية واللغوية؛
- كتاب الجيب (روايات الكتاب المغاربة الأكثر مبيعا، خاصة منها المكتوبة باللغة العربية)؛
- الإبداعات الأدبية؛
- المؤلفات المندرجة في مجال العلوم الإنسانية والاجتماعية؛
- نفائس المطبوعات المغربية؛
- الكتب الثقافية الهادفة إلى تبسيط المعارف والعلوم وإتاحتها للجمهور العريض؛
- الكتب الفائزة بجائزة المغرب للكتاب.

• المصنفات الثقافية المترجمة:

- الكتب الثقافية المترجمة من أو إلى العربية أو الأمازيغية أو إلى لغات أخرى؛

معايير الاختيار:

يعهد إلى لجنة دراسة طلبات العروض صلاحية البت في المشاريع وفق الاعتبارات التالية:

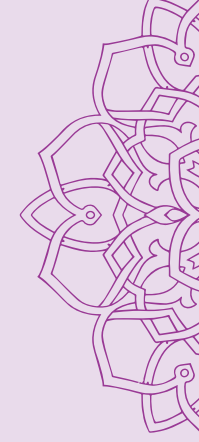
- الوفاء بالالتزامات السابقة إزاء قطاع الثقافة؛
- مراعاة الكتب المرشحة لمعايير الجودة، والجدة والقيمة الإبداعية؛
- القيمة التاريخية للأعمال المقترحة لإعادة النشر؛
- قيمة الكتاب الأصلي وأهمية ترجمته ونشره؛
- ضرورة أن يفوق النص المترجم أكثر من 50% من حجم الكتاب مقارنة بحجم الصور والرسوم التوضيحية فيه، باستثناء مجالات القصص المصورة وأدب الطفل؛
- ضرورة أن تتم الترجمة مباشرة من اللغة الأصلية للكتاب؛
- ضرورة أن تكون الترجمة إلى اللغة الأمازيغية بحرف تيفيناغ؛
- احترام حقوق المؤلف وذوي الحقوق والالتزام بالقواعد القانونية والأخلاقية للمهنة، خاصة فيما يتعلق بالعقود المبرمة مع المؤلفين والمترجمين والمحققين والرسامين والموزعين ونقاط البيع أو المكتبات؛

- جودة الطبع من خلال: نماذج إصدارات سابقة لصاحب المشروع والعناصر التقنية والفنية المشار إليها في التركيبة المالية.

ملف طلب الدعم:

- تصريح بالشرف موقع ومختوم يتضمن الالتزام بالملتقيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح (للتحميل)؛
- المشروع كاملا في صيغة إلكترونية؛
- بالنسبة للكتاب المترجم: تحميل الكتاب الأصلي المترجم، وفي حالة التعذر يمكن تحميل جزء منه يتضمن العناصر الأساسية التالية: الغلاف، المقدمة، الفهرس، أو أي جزء آخر من الكتاب يراه المترجم مناسباً؛
- بالنسبة للكتب المترجمة: وثيقة تثبت التوفر على الإذن بالترجمة؛
- بالنسبة للكتاب السمعي، يشترط تقديم وثيقة تثبت موافقة مؤلف الكتاب على المشروع؛
- التركيبة المالية للمشروع وفق النموذج المرفق (للتحميل)؛
- تقرير لجنة القراءة، التي يجب أن تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل، مذيّل وجوبا بتوقيعات أصلية للأعضاء (لا تقبل التقارير غير الموقعة). على أن يكون هذا التقرير مستوفيا لأهم الشروط الموضوعية والشكلية لتقييم مشروع الكتاب؛
- السير الذاتية لأعضاء لجنة القراءة؛
- السيرة الذاتية للكاتب/ المترجم / المحقق / الرسام؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لحامل المشروع؛
- شهادة التعريف البنكي الخاصة بحامل المشروع (إحدى وكالات الخزينة العامة للمملكة وجوبا)؛
- نسخة من عقد الشراكة .

يلتزم صاحب المشروع
بوضع الجملة التالية على
كتابه المدعم:
« نشر هذا الكتاب بدعم
من وزارة الشباب والثقافة
والتواصل »



• بالنسبة لمقاولات النشر:

- نسخة من القانون الأساسي يبين مزاولة المقاولات لنشاط النشر؛
- نسخة من شهادة الوضعية الجبائية القانونية مسلمة سنة 2025 من المديرية العامة للضرائب باسم حامل المشروع.

• بالنسبة للجمعيات:

- نسخة من القانون الأساسي للجمعية يبين مزاولة الجمعية لنشاط النشر؛
- نسخة من الوصل القانوني؛
- نسخة من محضر آخر جمع عام ولائحة أعضاء المكتب المسير.

صرف الدعم:

يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمشاريع نشر الكتاب في حدود 60% من كلفة إنجاز المشروع وفق تركيبته المالية. ويمكن للجنة تغيير هذه النسبة إذا ارتأت ذلك بالنظر إلى حجم وأهمية وكلفة المشروع. ويتم صرفه على دفعتين:

• صرف الدفعة الأولى من الدعم:

يتسلم صاحب المشروع الدفعة الأولى (50 %) من مبلغ الدعم بعد توقيع العقد والتأشير على الالتزام بالنفقة المتعلق به من طرف مصالح الخزينة الوزارية وبعد إيداع جميع الوثائق التالية:

في حالة عدم إنجاز المشروع بعد انتهاء المدة الزمنية المحددة في العقد يلغى الدعم الممنوح وتسترجع الدفعة الأولى

- نسخة مصادق عليها من العقد مع مطبعة مغربية يتضمن تنصيحا على عدد نسخ الطبع المتفق عليها في العقد؛

- بالنسبة لكتب أدب الطفل واليافعين: نسخة مصادق عليها من العقد الموقع مع المؤلف أو الرسام؛
- بالنسبة للكتاب الثقافي: نسخة مصادق عليها من العقد الموقع مع المؤلف أو مع منسق الكتاب الجماعي؛
- بالنسبة للكتب المترجمة: نسخة مصادق عليها من العقد الموقع مع المترجم ووثيقة تثبت التوفر على إذن بالترجمة؛



- بالنسبة للكتب النفيسة والكتب الفائزة بجائزة المغرب للكتاب: نسخة مصادق عليها من العقد مع المؤلف أو ذوي الحقوق؛
- بالنسبة للكتاب السمعي: نسخة مصادق عليها من العقد الموقع مع قارئ النص، والعقد الموقع مع صاحب استديو التسجيل، ووثيقة تثبت التوفر على موافقة المؤلف على إنجاز المشروع؛
- بالنسبة للكتاب الرقمي: نسخة مصادق عليها من العقد الموقع مع الموزع الرقمي ووثيقة تثبت شراء حقوق التأليف.

• صرف الدفعة الثانية من الدعم:

يتسلم صاحب المشروع الدفعة الثانية من مبلغ الدعم (50%) عند إصداره الكتاب، وبعد إيداع الوثائق التالية:

• بالنسبة للكتاب المطبوع:

- فاتورة المطبعة تثبت عدد النسخ كما تم الاتفاق عليها في العقد؛
- إيداع 20 نسخة للكتاب المدعم لدى قطاع الثقافة؛
- إثبات رقم الإيداع القانوني والرقم المعياري الدولي للكتاب؛
- إثبات سعر الكتاب على الصفحة الرابعة لغلافه أو داخله بالنسبة للمجلدات؛
- وصل إيداع 4 نسخ من الكتاب المدعم لدى المكتبة الوطنية للمملكة المغربية.

• بالنسبة للكتاب السمعي:

- إيداع حامل إلكتروني واحد CLE USB يتضمن المشروع المدعم لدى قطاع الثقافة؛
- وصل إيداع الكتاب السمعي لدى المكتبة الوطنية للمملكة المغربية.

• بالنسبة للكتاب الرقمي:

- رابط وقرن دخول اطلاق على الكتاب المدعم؛
- إثبات رقم الإيداع القانوني للكتاب؛
- وصل إيداع الرابط وقرن الدخول للكتاب المدعم لدى المكتبة الوطنية للمملكة المغربية.

المجال

2

نشر المجلات الثقافية





نشر المجلات الثقافية

المجال

2



المستفيدون:

- مقالات النشر أو المطبوعات المغربية التي يملكها أشخاص من جنسية مغربية أو المطبوعات المغربية؛
- الجمعيات المغربية الناشرة للمجلات الثقافية.

أنصاف المجلات المقبولة للترشيح:

- المجلات المتخصصة في أدب الأطفال واليافعين؛
- المجلات المتخصصة في الأدب والنقد؛
- المجلات المتخصصة في الدراسات الفنية؛
- المجلات المتخصصة في الدراسات اللغوية؛
- المجلات المتخصصة في الترجمة؛
- المجلات المتخصصة في العلوم الإنسانية والاجتماعية؛
- المجلات الثقافية الهادفة إلى تبسيط المعارف والعلوم وإتاحتها إلى الجمهور العريض.

يلتزم صاحب المشروع بوضع جملة «-نشرت هذه المجلة بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل-الأفكار الواردة فيها تعبر عن آراء أصحابها ولا تمثل الوزارة».

معايير الاختيار:

- يعهد إلى لجنة دراسة طلبات المشاريع صلاحية البت في المشاريع وفق الاعتبارات التالية:
- الوفاء بالالتزامات السابقة تجاه قطاع الثقافة؛
 - الجودة الفكرية والفنية للمجلة؛
 - انتظام صدور المجلة؛
 - نشر عدد واحد على الأقل من المجلة بالنسبة للمشاريع الجديدة.

ملف طلب الدعم:

- تصريح بالشرف موقع ومختوم يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح (للتحميل)؛
- بطاقة مفصلة حول المشروع مع تركيبته المالية وفق النموذج المرفق (للتحميل)؛
- نسخة من شهادة الإيداع لدى المحكمة؛
- نسخة إلكترونية من عدد سابق للمجلة؛



- السير الذاتية لأعضاء هيئة التحرير؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لحامل المشروع؛
- شهادة التعريف البنكي لحامل المشروع المشروع (إحدى وكالات الخزينة العامة للمملكة وجوبا)؛

• بالنسبة لمقاولات النشر والمطبوعات المغربية:

- نسخة من القانون الأساسي؛
- نسخة من شهادة الوضعية الجبائية القانونية مسلمة سنة 2025 من المديرية العامة للضرائب باسم حامل المشروع.

• بالنسبة للجمعيات:

في حالة عدم إنجاز المشروع بعد انتهاء المدة الزمنية المحددة في العقد يلغى الدعم الممنوح وتسترجع الدفعة الأولى.

- نسخة من القانون الأساسي للجمعية؛
- نسخة من الوصل القانوني؛
- نسخة من محضر آخر جمع عام ولائحة أعضاء المكتب المسير.

صرف الدعم:

يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمشاريع نشر المجلات الثقافية في حدود 60% من كلفة إنجاز المشروع وفق تركيبته المالية. ويمكن للجنة تغيير هذه النسبة إذا ارتأت ذلك بالنظر إلى حجم وأهمية وكلفة المشروع. ويتم صرفه على دفعتين:

• صرف الدفعة الأولى من الدعم:

يتسلم صاحب المشروع الدفعة الأولى (50 %) من مبلغ الدعم بعد توقيع العقد والتأشير على الالتزام بالنفقة المتعلقة به من طرف مصالح الخزينة الوزارية.

• صرف الدفعة الثانية من الدعم:

يتسلم صاحب المشروع المبلغ المتبقي (50 %) بعد إصدار العدد المدعم من المجلة وبعد إيداع الوثائق التالية:

- فاتورة المطبعة تثبت حجم وعدد النسخ كما تم الاتفاق عليها في العقد،
- إيداع 20 نسخة من المجلة المدعمة لدى قطاع الثقافة؛
- وصل إيداع 4 نسخ من المجلة المدعمة لدى المكتبة الوطنية للمملكة المغربية،
- إثبات رقم الإيداع القانوني والرقم الدولي المعياري للدوريات ISSN على المجلة.

المجال

3

إطلاق وتحديث
المجلات الثقافية الإلكترونية



لا يشمل
الدعم المجلات
الإلكترونية
العامة
والإخبارية

المستفيدون:

- مقاولات النشر المغربية التي يملكها أشخاص من جنسية مغربية؛
- الجمعيات المغربية الناشرة للمجلات الثقافية؛

أنصاف المجلات المقبولة:

- المجلات المتخصصة في أدب الأطفال واليافعين؛
- المجلات المتخصصة في الأدب والنقد؛
- المجلات المتخصصة في الدراسات الفنية؛
- المجلات المتخصصة في الدراسات اللغوية؛
- المجلات المتخصصة في الترجمة؛
- المجلات المتخصصة في العلوم الإنسانية والاجتماعية؛
- المجلات الثقافية الهادفة إلى تبسيط المعارف والعلوم وإتاحتها إلى الجمهور العريض.

معايير الاختيار:

يعهد إلى لجنة دراسة طلبات المشاريع صلاحية البت في المشاريع وفق الاعتبارات التالية:

- الوفاء بالالتزامات السابقة تجاه قطاع الثقافة؛
- أن يكون صاحب المشروع من جنسية مغربية؛
- الجودة العلمية للمحتوى الثقافي؛
- الجودة التقنية والجمالية لموقع المجلة؛
- الارتباط بمحركات البحث وسهولة الولوج إلى المحتوى؛
- احترام معايير تيسير ولوج فئة ضعاف البصر إلى موقع المجلة؛
- احترام قانون حماية الملكية الأدبية والفكرية؛
- مقروئية المجلة من خلال حجم زيارات المتصفحين للموقع؛
- خاصيات ومكونات الوسائط المتعددة في الموقع؛
- التحيين المستمر للموقع؛
- إتاحة الولوج إلى أرشيف الأعداد السابقة.

إطلاق وتحديث المجلات
الثقافية الإلكترونية

المجال

3

ملف طلب الدعم:

- تصريح بالشرف موقع ومختوم يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح (للتحميل)؛
- بطاقة مفصلة حول المشروع مع تركيبته المالية؛
- نسخة من شهادة الإيداع لدى المحكمة؛
- السير الذاتية لأعضاء هيئة التحرير؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لحامل المشروع؛
- شهادة التعريف البنكي الخاصة بحامل المشروع (إحدى وكالات الخزينة العامة للمملكة وجوبا)؛

يلتزم صاحب
المشروع بوضع
جملة «نشرت
هذه المجلة بدعم
من وزارة الشباب
والثقافة»

• بالنسبة لمقاولات النشر:

- نسخة من القانون الأساسي؛
- نسخة من شهادة الوضعية الجبائية القانونية مسلمة سنة 2025 من المديرية العامة للضرائب باسم حامل المشروع.

• بالنسبة للجمعيات:

- نسخة من القانون الأساسي للجمعية؛
- نسخة من الوصل القانوني؛
- نسخة من محضر آخر جمع عام ولائحة أعضاء المكتب المسير.

صرف الدعم:

يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمشاريع إطلاق وتحديث المجلات الإلكترونية في حدود 60% من كلفة إنجاز المشروع وفق تركيبته المالية. ويمكن للجنة تغيير هذه النسبة إذا ارتأت ذلك بالنظر إلى حجم وأهمية وكلفة المشروع. ويتم صرفه على دفعتين:

• صرف الدفعة الأولى من الدعم:

يتسلم صاحب المشروع الدفعة الأولى (50 %) من مبلغ الدعم بعد توقيع العقد والتأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية.

• صرف الدفعة الثانية من الدعم:

يتسلم صاحب المشروع المبلغ المتبقي (50 %) بعد إيداع ما يلي:

- تقرير مفصل حول إحداث أو تحيين المجلة الثقافية الإلكترونية، يتضمن:

- صور الصفحة الأولى للمجلة والصفحات الرئيسية؛

- فهرس أبواب المجلة؛

- وثيرة تحيين المضامين؛

- المعدل اليومي لعدد الزوار؛

- إثبات رقم الإيداع القانوني والرقم الدولي المعياري للدوريات الإلكترونية؛

- تقرير مالي مشفوع بنسخ مصادق عليها من الوثائق الإثباتية (فواتير- عقود- شواهد..).

في حالة عدم
إنجاز المشروع
بعد انتهاء المدة
الزمنية المحددة
في العقد يلغى
الدعم الممنوح
وتسترجع الدفعة
الأولى.

إطلاق وتحديث المجالات
الثقافية الإلكترونية

المجال

3

المجال

4

المشاركة في
المعارض الدولية للكتاب





المستفيدون:

- مقاولات النشر المغربية التي يملكها أشخاص من جنسية مغربية؛

المشاركات المدعمة:

- المشاركات في المعارض الدولية للكتاب التي تأكد تنظيمها خلال موسم 2024.

معايير الاختيار:

يعهد إلى لجنة دراسة طلبات المشاريع صلاحية البت في المشاريع وفق الاعتبارات التالية:

- الوفاء بالالتزامات السابقة تجاه قطاع الثقافة؛
- تناسب مجال تخصص مقالة النشر مع طبيعة وخصوصيات المعرض؛
- عدد إصدارات مقالة النشر خلال السنة السابقة؛
- التوفر على كتالوج الإصدارات محين؛
- التزام الناشر بقوانين الملكية الفكرية؛
- القيمة المضافة المتحققة من مشاركات الناشر في معارض دولية سابقة بناء على التقارير التي أدلى بها.

ملف طلب الدعم:

الوثائق اللازمة للإيداع الإلكتروني:

- تصريح بالشرف موقع ومختوم يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح (للتحميل)؛
- كتالوج الإصدارات محين يتضمن صور أغلفة الكتب (صيغة إلكترونية)؛
- التركيبة المالية للمشروع؛
- نسخة من القانون الأساسي؛
- نسخة من شهادة الوضعية الجبائية القانونية مسلمة سنة 2025 من المديرية العامة للضرائب باسم حامل المشروع؛

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لحامل المشروع؛

- شهادة التعريف البنكي الخاصة بحامل المشروع (إحدى وكالات الخزينة العامة للمملكة وجوبا)؛

صرف الدعم

تثبت المؤسسة
المستفيدة من الدعم
في المطبوعات الخاصة
بالتعريف بمشاركتها
في المعرض جملة
«بدعم من وزارة الشباب
والثقافة والتواصل».

يحدد مبلغ الدعم حسب أهمية المعرض وقيمه، على ألا يتجاوز 70% من كلفة مشروع المشاركة. ويتم صرفه على دفعتين:

• صرف الدفعة الأولى من الدعم:

يتسلم صاحب المشروع الدفعة الأولى (70 %) من مبلغ الدعم بعد توقيع العقد والتأشير على الالتزام بالنفقة المتعلق به من طرف مصالح الخزينة الوزارية وبعد إيداع الوثائق التالية:

- نسخة من دعوة رسمية للمشاركة أو موافقة من الجهة المنظمة للمعرض (شهادة، رسالة، رسالة إلكترونية)؛
- لائحة الكتب المزمع عرضها بالمعرض متضمنة عنوان الكتاب، واسم المؤلف، وعدد النسخ، وسعر النسخة الواحدة، والقيمة الإجمالية للشحنة.

• صرف الدفعة الثانية من الدعم:

يتسلم صاحب المشروع المبلغ المتبقي (30 %) بعد إنجاز المشاركة والإدلاء بالوثائق الإثباتية التالية:

- تقرير أدبي ومالي عن المشاركة؛
- نسخة من تذكرة السفر مؤكدة؛
- نسخة من فاتورة الشحن (إلا إذا كان المعرض مهنيًا يكتفى فيه بعرض النماذج وبيع الحقوق)؛

- نسخة من فاتورة كراء الرواق (في حالة اقتناء رواق خاص)؛

- صور فوتوغرافية تثبت المشاركة الفعلية بالمعرض؛

- نسخة من فاتورة الإقامة أو ما يقوم مقامها؛

- نسخة من جواز السفر تحمل خاتم الخروج والدخول.

في حالة عدم إنجاز
المشروع بعد انتهاء
المدة الزمنية المحددة
في العقد يلغى الدعم
الممنوح وتسترجع
الدفعة الأولى.

المجال

5

النشر الخاص بالأشخاص
في وضعية إعاقة بصرية





المستفيدون:

- مقاولات النشر المغربية التي يملكها أشخاص من جنسية مغربية؛
- الجمعيات المغربية المهتمة بالأشخاص في وضعية إعاقة بصرية؛

أنواع مشاريع الدعم:

- إنتاج الكتب المطبوعة بطريقة برايل؛
- إنتاج الكتب المطبوعة بحروف كبيرة؛
- إنتاج الكتب السمعية من لدن الجمعيات المغربية المهتمة بالأشخاص في وضعية إعاقة بصرية.

معايير الاختيار:

يعهد إلى لجنة دراسة طلبات المشاريع صلاحية البت في المشاريع وفق الاعتبارات التالية:

- الوفاء بالالتزامات السابقة تجاه قطاع الثقافة؛
- جودة المشروع من الناحية المهنية والتقنية؛
- جودة المحتوى العلمي والثقافي؛
- جهود صاحب المشروع للتعريف بأنشطته لصالح الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية.

ملف طلب الدعم:

- تصريح بالشرف موقع ومختوم يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشح؛
- بطاقة مفصلة حول المشروع المزمع إنجازه مع تركيبته المالية؛
- برنامج ترويج المؤلفات المرشحة للدعم؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع؛

- شهادة التعريف البنكي الخاصة بحامل المشروع (إحدى وكالات الخزينة العامة للمملكة وجوبا)؛

• بالنسبة للمقاولات:

- نسخة من القانون الأساسي؛
- نسخة من شهادة الوضعية الجبائية القانونية مسلمة سنة 2025 من المديرية العامة للضرائب باسم حامل المشروع؛

• بالنسبة للجمعيات:

- نسخة من القانون الأساسي؛
- نسخة من الوصل القانوني؛
- نسخة من محضر آخر جمع عام ولائحة أعضاء مكتب الجمعية؛

يلتزم صاحب
المشروع بوضع
جملة «نشر
هذا الكتاب
بدعم من وزارة
الشباب والثقافة
والتواصل.

صرف الدعم:

يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمشاريع النشر الخاص بالأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في حدود 70% من كلفة إنجاز المشروع وفق تركيبته المالية. ويمكن للجنة تغيير هذه النسبة إذا ارتأت ذلك بالنظر إلى حجم وأهمية وكلفة المشروع. ويتم صرفه على دفعتين:

• صرف الدفعة الأولى من الدعم:

يتسلم صاحب المشروع الدفعة الأولى (70 %) من مبلغ الدعم بعد توقيع العقد والتأشير على الالتزام بالنفقة المتعلق به من طرف مصالح الخزينة الوزارية وذلك بعد الإدلاء بالوثائق التالية:

بالنسبة للكتب المطبوعة بطريقة برايل والكتب المطبوعة بحروف كبيرة:

- تقديم التزام يتضمن تنصيحا على عدد نسخ الطبع المتفق عليها في العقد؛

بالنسبة للكتاب السمعي المقدم من لدن الجمعيات المغربية المهتمة بالأشخاص في وضعية إعاقة بصرية:

- تقديم نسخة مصادق عليها من العقد الموقع مع قارئ النص والعقد الموقع مع صاحب استديو التسجيل.

• صرف الدفعة الثانية من الدعم:

النشر الخاص بالأشخاص
في وضعية إعاقة بصرية

المجال

5

يتسلم صاحب المشروع المبلغ المتبقي (30 %) بعد الإدلاء بالوثائق التالية:

بالنسبة للكتب المطبوعة بطريقة برايل والكتب المطبوعة بحروف كبيرة:

- وثيقة تثبت عدد النسخ المطبوعة؛
- إيداع نسخة واحدة من الكتاب المدعم لدى قطاع الثقافة؛
- إثبات رقم الإيداع القانوني والرقم الدولي المعياري للكتاب؛
- وصل بإيداع أربع نسخ من الكتاب المدعم لدى المكتبة الوطنية للمملكة المغربية.

بالنسبة للكتاب السمعي المقدم من لدن الجمعيات المغربية المهتمة بالأشخاص في وضعية إعاقة بصرية:

- إيداع حامل إلكتروني CLE USB يتضمن المشروع المدعم لدى قطاع الثقافة؛
- وصل إيداع الكتاب السمعي لدى المكتبة الوطنية للمملكة المغربية.

في حالة عدم إنجاز المشروع بعد انتهاء المدة الزمنية المحددة في العقد، يلغى الدعم الممنوح وتسترجع الدفعة الأولى.

النشر الخاص بالأشخاص
في وضعية إعاقة بصرية

المجال

المجال

6

دعم مكتبات البيع:
الإحداث والتحديث والتنشيط



المستفيدون:

- أصحاب مشاريع إحداث مكتبات البيع التي تتخذ من بيع الكتاب الثقافي نشاطا أساسيا؛
- أصحاب مكتبات البيع القائمة التي تتخذ من بيع الكتاب الثقافي نشاطا أساسيا.

أنواع مشاريع الدعم:

- إحداث المكتبات عن طريق تهيئة الفضاء اللازم لبيع الكتاب الثقافي؛
- تحديث مكتبات البيع لتأهيلها كفضاء لبيع الكتاب الثقافي، من خلال تطوير فضاء المكتبة القائمة و/أو تجديد التجهيزات و/أو إغناء الرصيد الوثائقي و/أو إنشاء موقع للمكتبة أو منصة البيع عبر الإنترنت؛
- التنشيط الثقافي لمكتبات البيع.

معايير الترشح:

- يعهد إلى لجنة دراسة طلبات المشاريع صلاحية البت في المشاريع وفق الاعتبارات التالية:

• بالنسبة لإحداث مكتبات البيع:

- الوفاء بالالتزامات السابقة تجاه قطاع الثقافة؛
- أن يكون صاحب المشروع حاصلًا على شهادة البكالوريا على الأقل أو وثيقة تشهد على خبرة في إدارة المكتبات لا تقل عن 5 سنوات؛
- أن يتوفر صاحب المشروع على مقر ملائم لاحتضان مكتبة (ملكية، كراء، شراكة...) مع ضرورة الإدلاء بوثيقة ثبوتية في الموضوع؛
- أن يستجيب المقر لمعايير فضاء المكتبة؛
- أهمية المشروع بالنسبة لمحيطه الثقافي المحلي أو الإقليمي؛
- توازن التكلفة المالية للمشروع؛
- التصميم الداخلي لمشروع المكتبة.



• بالنسبة لتحديث مكتبات البيع:

- أن يُقدم مشروع تحديث مكتبة البيع باسم صاحبها؛
- الوفاء بالالتزامات السابقة تجاه قطاع الثقافة؛
- التوفر على وضعية قانونية سليمة وممارسة بيع الكتاب الثقافي كنشاط أساسي؛
- التوفر على مقر ملائم لاحتضان فضاء مكتبة لبيع الكتاب الثقافي؛
- توازن التكلفة المالية للمشروع، وارتباط عناصرها بالمشروع.

• بالنسبة لتنشيط مكتبات البيع:

- أن يُقدم مشروع تنشيط مكتبة البيع باسم صاحبها؛
- الوفاء بالالتزامات والتعهدات السابقة تجاه قطاع الثقافة؛
- التوفر على مقر للبيع يستجيب لمعايير فضاء المكتبة؛
- توازن التكلفة المالية للمشروع، وارتباط عناصرها بالمشروع؛
- أهمية وجودة البرنامج الثقافي المقترح لتنشيط مكتبة البيع.
- تجميع مشاريع التنشيط ذات الطابع الواحد في نفس المشروع.

بالنسبة
لتنشيط
المكتبات،
الدعم لا
يغطي
مصاريف
التغذية
وحفلات
الشاي.

ملف طلب الدعم:

- تصريح بالشرف موقع ومختوم يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح؛
- وثيقة قانونية تثبت علاقة حامل المشروع بالمكتبة لحاملي مشاريع التحديث والتنشيط؛
- نسخة من شهادة الوضعية الجبائية القانونية مسلمة سنة 2025 من المديرية العامة للضرائب باسم حامل المشروع، تخص حاملي مشاريع التحديث والتنشيط؛
- صور للمكتبة (الموقع، الواجهة، الرفوف، الأجنحة، المحتويات... إلخ) ورابط لحسابها على مواقع التواصل الاجتماعي بالنسبة لمشاريع التحديث والتنشيط؛
- الإدلاء بلائحة رصيد الكتب الثقافية مرفقة بالصور بالنسبة لمشاريع التحديث والتنشيط؛

دعم مكتبات البيع:
الإحداث والتحديث والتنشيط

المجال

6



- بطاقة مفصلة حول المشروع مع تركيبته المالية؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع؛
- شهادة التعريف البنكي الخاصة بحامل المشروع (إحدى وكالات الخزينة العامة للمملكة وجوبا)؛
- نسخة من الشواهد الدراسية أو المهنية المحصل عليها (بالنسبة لمشاريع الأحداث)؛
- وثيقة تثبت التوفر على مقر ملائم لاحتضان مكتبة، مع تحديد المساحة؛
- التصميم الداخلي للمكتبة (بالنسبة لمشاريع الأحداث).

صرف الدعم:

يثبت المستفيد من الدعم على واجهة المكتبة لوحة تحمل جملة «بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل».

يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمشاريع أحداث وتحديث وتنشيط مكتبات البيع في حدود 60% من كلفة إنجاز المشروع وفق تركيبته المالية. ويمكن للجنة تغيير هذه النسبة إذا ارتأت ذلك بالنظر إلى حجم وأهمية وكلفة المشروع. ويتم صرفه على دفعتين:

• صرف الدفعة الأولى من الدعم:

يتسلم صاحب المشروع الدفعة الأولى (50 %) من مبلغ الدعم بعد توقيع العقد والتأشير على الالتزام بالنفقة المتعلق به من طرف مصالح الخزينة الوزارية

• صرف الدفعة الثانية من الدعم:

بالنسبة للأحداث:

يتسلم صاحب المشروع المبلغ المتبقي (50 %) بعد إنجاز المشروع وعند الإدلاء بالوثائق التالية:

- السجل التجاري لمكتبة البيع؛
- فاتورة اقتناء الرصيد الوثائقي الخاص بالكتاب الثقافي؛
- الإدلاء بتقرير مالي وأدبي مصحوب بالصور والوثائق الداعمة لمصاريف أحداث المكتبة، والذي سيتم مطابقته مع تقرير معاينة إنجاز المشروع المنجز من قبل مصالح قطاع الثقافة.



بالنسبة للتحديث:

يتسلم صاحب المشروع المبلغ المتبقي (50 %) بعد تقديم الوثائق التالية (حسب طبيعة التحديث):

- الإدلاء بفاتورة شهادة الاستضافة لموقع المكتبة أو منصة البيع عبر الإنترنت؛
- الإدلاء بفواتير اقتناء التجهيزات أو أشغال التطوير المحدثّة؛
- الإدلاء بفواتير اقتناء الرصيد الوثائقي الخاص بالكتاب الثقافي؛
- الإدلاء بتقرير مالي وأدبي مصحوب بالصور والوثائق الداعمة لمصاريف تحديث المكتبة، والذي سيتم مطابقته مع تقرير معاينة إنجاز المشروع المنجز من قبل مصالح قطاع الثقافة.

بالنسبة للتنشيط:

يتسلم صاحب المشروع المبلغ المتبقي (50 %) بعد إنجاز الأنشطة المنصوص عليها في المشروع وموافاة الوزارة بتقرير مرفق بالوثائق والصور والفواتير باستثناء مصاريف التغذية وحفلات الشاي.

بالنسبة لتنشيط المكتبات،
مصاريف التغذية وحفلات الشاي
غير مشمولة بالدعم

في حالة عدم
إنجاز المشروع
بعد انتهاء المدة
الزمنية المحددة
في العقد، يلغى
الدعم الممنوح
وتُسترجع الدفعة
الأولى

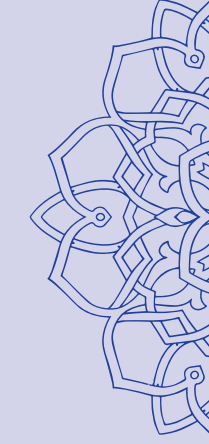


المجال

7

مشاركة الكتاب المغاربة
في إقامات المؤلفين





المستفيدون:

- الكتاب والمؤلفون والمترجمون المغاربة.

أنواع المشاريع المقبولة:

مشاركة الكتاب والمؤلفين والمترجمين المغاربة في إقامات المؤلفين بالمغرب وبالخارج وتخص:

- أعمال الترجمة؛
- الأعمال الأدبية والثقافية؛
- الدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية والإنسانية.

معايير الاختيار:

يعهد إلى لجنة دراسة المشاريع صلاحية البت في المشاريع وفق الاعتبارات التالية:

- الوفاء بالالتزامات السابقة تجاه قطاع الثقافة؛
- وجاهة المشروع من حيث قيمته وجودته وجدته؛
- المسار العلمي والإبداعي لصاحب المشروع.

ملف طلب الدعم:

- تصريح بالشرف موقع يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح.
- بطاقة تقنية عن المشروع وفق النموذج المرفق (للتحميل)؛
- موجز للمشروع؛
- رسالة تفصيلية لمبررات الترشيح؛
- سيرة ذاتية تتضمن المؤهلات العلمية والمسار الإبداعي لصاحب المشروع؛
- وثيقة تثبت الموافقة المبدئية لإدارة الإقامة المراد المشاركة فيها مع تحديد فترة الإقامة؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع؛
- شهادة التعريف البنكي الخاصة بحامل المشروع (إحدى وكالات الخزينة العامة للمملكة وجوبا).

صرف الدعم:

يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمشاريع مشاركة الكتاب المغاربة في إقامات المؤلفين في حدود 60% من كلفة إنجاز المشروع وفق تركيبته المالية. ويمكن للجنة تغيير هذه النسبة إذا ارتأت ذلك بالنظر إلى حجم وأهمية وكلفة المشروع، ويتم صرفه على دفعتين:

• صرف الدفعة الأولى من الدعم:

يتسلم صاحب المشروع الدفعة الأولى (70 %) من مبلغ الدعم بعد توقيع العقد والتأشير على الالتزام بالنفقة المتعلقة به من طرف مصالح الخزينة الوزارية.

• صرف الدفعة الثانية من الدعم:

يتسلم صاحب المشروع 30 % المتبقية بعد إتمام الإقامة وموافاة قطاع الثقافة بالوثائق التالية:

يلتزم صاحب المشروع بوضع جملة «بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل» على كل المطبوعات والمنشورات والدوامل السمعية البصرية التي تعرف بالمشروع.

- تقرير مفصل حول أشغال ونتائج المشروع مرفق بالصور؛
- نسخة من مشروع الكتاب النهائي؛
- فواتير مختلف المصاريف؛
- وصل الإيداع القانوني لمشروع الكتاب المنجز.

في حالة عدم إنجاز المشروع بعد انتهاء المدة الزمنية المحددة في العقد، يلغى الدعم الممنوح وتسترجع الدفعة الأولى.

مديرية الكتاب والخزانات والمحفوظات

17، شارع ميشلفن أكдал، الرباط
الهاتف : 34 / 33 / +212537274032

التوضيب والطباعة : مطبعة دار المناهل
الهاتف : +212537771516

Email : contact.idam@minculture.gov.ma